

استغلال الأطفال جنسياً عبر الإنترنت: التحديات الدولية وسبل المكافحة

Sexual Exploitation of Children Online: International Challenges and Countermeasures

عبدلي حمزة

جامعة محمد بوضياف المسيلة-الجزائر
Hamza.abdelli@univ-msila.dz

دوارة فاطمة الزهرة*

جامعة محمد بوضياف المسيلة-الجزائر
fatma-zohra.douara@univ-msila.dz

تاريخ النشر: 2024/12/31

تاريخ القبول: 2024/09/01

تاريخ الارسال: 2024/01/27

ملخص:

تتزايد التحديات التكنولوجية في عصر التقنية، حيث تبرز جرائم تحريض الأطفال على الأعمال الجنسية عبر الإنترنت كمصدر كبير للقلق لذلك تسعى الجهود الدولية، من خلال اتفاقيات ومؤتمرات، إلى تعزيز الحماية القانونية وتعزيز التعاون الإقليمي لمكافحة هذه الظاهرة، حيث يتولى الإنتربول زمام المبادرة في هذا السياق، مؤكداً على أهمية التحالفات العالمية في تنسيق الجهود.

تركز الدراسة على الأطر القانونية لمكافحة جرائم التحريض على الأعمال الجنسية عبر الإنترنت، مسلطة الضوء على الجهود الدولية لحماية الأطفال في العالم الرقمي باستخدام المنهجين الوصفي والتحليلي. تبرز النتائج أهمية التحالفات الدولية، مثل دور الإنتربول والمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين، في تنسيق الجهود لمكافحة هذه الجرائم. تكتسب هذه النتائج أهمية كبيرة في توجيه الجهود الدولية نحو تعزيز الأمان الإلكتروني للأطفال والتصدي لتحديات الجرائم الجنسية ضدهم.

كلمات مفتاحية: جرائم تحريض الأطفال. الحماية القانونية. التعاون الإقليمي. الإنتربول. التحالفات الدولية.

Abstract:

In the face of escalating technological challenges, crimes inciting children to engage in sexual activities online have become a significant source of concern. International efforts aim to enhance legal protection and foster regional cooperation to combat this phenomenon. Interpol takes the initiative, confirming the efficacy of global alliances in coordinating efforts, utilizing both descriptive and analytical approaches. The study addresses legal frameworks to combat crimes of incitement to sexual activities online, shedding light on international efforts to protect children in the digital world. The results underscore the importance of international alliances, such as the role of Interpol and the International Centre for Missing and Exploited Children, in coordinating efforts and combating these crimes. These findings hold great significance in directing international efforts towards enhancing online safety for children, emphasizing the crucial role of Cybersecurity.

Keywords: Child Incitement Crimes-Cybersecurity-Interpol-International Alliances-Legal Protection-Regional Cooperation.

*المؤلف المرسل

مقدمة

يشهد عصرنا في ساحة التقدم التكنولوجي، نطاق من التحديات التي يواجهها الأطفال، وفي هذا السياق، تظهر جرائم تحريض الأطفال على الأعمال الجنسية عبر الإنترنت كظاهرة مثيرة للقلق. يعتبر هذا النوع من الجرائم تهديدًا حقيقيًا للسلامة والأمان الإلكتروني للأطفال، إذ يتعرضون للاستهداف عبر الشبكة العنكبوتية. تركز هذه الدراسة على توضيح طبيعة وآثار جرائم تحريض الأطفال على الأعمال الجنسية عبر الإنترنت، حيث تستعرض السياق الذي تنشأ فيه هذه الجرائم، بدءًا من إنشاء مواقع جنسية إلكترونية تستهدف الأطفال وتشجعهم على سلوكيات جنسية، ووصولاً إلى جرائم الاتجار بالأطفال لاستغلالهم في المواد الإباحية. تأتي هذه الدراسة لتعمق في فهم متسارع لتلك الجرائم وتحدياتها، وتعكس أهدافاً رئيسية. بداية تهدف إلى التحقيق في تفاصيل انتشار هذه الجرائم وتحديد مسببات هذا الانتشار، مسلطة الضوء على عوامل الجذب والتأثير التي تجعل الأطفال هدفاً سهلاً للمرتكبين.

تركز الدراسة على تحليل تأثير هذه الجرائم على الأطفال والمجتمعات، مع التركيز على الآثار النفسية والاجتماعية الخطيرة. كما تسعى الدراسة إلى فهم كيفية تأثير هذه الظاهرة على سلوك الأطفال وتطورهم النفسي.

تهدف هذه الدراسة الى التركيز على الجوانب القانونية والأخلاقية، حيث تسعى إلى فحص الأطر القانونية المتاحة لمكافحة جرائم تحريض الأطفال على الأعمال الجنسية عبر الإنترنت. كما تسلط الضوء على الجوانب الأخلاقية المتعلقة بالتصدي لهذا النوع من الجرائم وحماية حقوق الأطفال. من خلال ماسبق يمكن طرح الاشالية التالية:

مامدى كفاية الجهود الدولية لحماية الأطفال ضد جرائم الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت؟
للاجابة على الإشكالية اعتمد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي عند التعريف بجرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي، وتحديد العوامل المساعدة على هذه الجريمة وكذا تحديد صورها، ثم وصف الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية والعالمية والاقليمية المكافحة لهذه الجريمة والآليات الدولية المختصة في ذلك.

نقسم هذه الدراسة الى قسمين:

أولاً: مفهوم جريمة الاستغلال الجنسي لأطفال عبر الإنترنت.

ثانياً: المجهودات الدولية لحماية الطفل من جرائم الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت.

أولاً: مفهوم جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

تتفاقم التحديات التي يواجهها الأطفال بسبب تسارع التطور التكنولوجي، ومن بين هذه التحديات تبرز جرائم تحريض الأطفال على الأعمال الجنسية باستخدام الإنترنت كظاهرة قلقة. تعتبر هذه الجرائم تهديدًا للسلامة والأمان الإلكتروني للأطفال، حيث يتم استهدافهم عبر الشبكة العنكبوتية.

يسلط الضوء على طبيعة وآثار جرائم تحريض الأطفال على الأعمال الجنسية عبر الإنترنت. نستعرض فيها سياق هذه الجرائم، بدءاً من إنشاء مواقع جنسية إلكترونية تستهدف الأطفال وتشجعهم على سلوكيات جنسية، وصولاً إلى جرائم الاتجار بالأطفال لاستغلالهم في المواد الإباحية. سنستكشف التحديات التي تنشأ نتيجة انتشار هذه الجرائم وتأثيرها الخطير على الأطفال والمجتمعات. كما سنسلط الضوء على النواحي القانونية والأخلاقية المرتبطة بهذا النوع من الجرائم. يتطلب التصدي لهذا التحدي الخطير اتخاذ إجراءات فعّالة للحد من انتشار هذه الظاهرة وحماية الأطفال في عالم رقمي مليء بالتحديات والمخاطر.

لحماية الأطفال من الجرائم الجنسية المرتكبة ضدهم عبر الفضاء الرقمي يجب أولاً الدخول الى مسرح هذه الجريمة والتعرف عليها وعلى مدى خصوصيتها وخطورتها على المجتمع من خلال تعريف الجريمة الجنسية ضد الأطفال عبر الفضاء الرقمي ومعرفة العوامل المساعدة على ارتكابها (1)، وكذا التعرف على صور ارتكاب هذه الأخيرة (2).

1: تعريف جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت والعوامل المساعدة على ارتكابها

تعريف الطفل يعتمد على المفاهيم القانونية والتمييز بين الأطفال المميزين ومن لم يبلغوا سن التمييز. في إتفاقية الأمم المتحدة للطفل وقانون الجزائر، يُعتبر الطفل كل إنسان دون الثامنة عشرة، وتبرز الفروق القانونية حول التمييز وسن التمييز في القوانين المدنية وقوانين الأسرة. كما تبرز المسؤولية القانونية للأطفال، حيث تختلف المسؤوليات المدنية والجنائية بناءً على فترات التمييز وسنوات الرشد. يتناول النص أيضاً قضية استغلال الأطفال جنسياً عبر الإنترنت، حيث يسعى القناصون لاستهداف الأطفال وسط غياب الرقابة الأبوية وتزايد انتشار المواد الإباحية والشذوذ الجنسي.

نتناول في هذا الجزء كل من تعريف الجريمة الجنسية ضد الأطفال عبر الفضاء الرقمي (1.1)، ودوافع ارتكاب الجريمة الجنسية ضد الأطفال عبر الفضاء الرقمي (2.1)

1.1 تعريف جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

نتطرق في هذا الجزء الى كل من التعريف القانوني للطفل (1.1.1)، والى تعريف جريمة الاستغلال الجنسي للطفل عبر الإنترنت (2.1.1)

1.1.1. التعريف القانوني للطفل

"يرد تعريف الطفل في اتفاقية الأمم المتحدة للطفل باعتباره كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر، وهو كذلك بالنسبة للقانون 15-12 المتعلق بالطفل¹ في الجزائر المتعلق بحماية الطفل، الذي أكد على أن مصطلح "حدث" له نفس المعنى، بيد أن هناك فروق جوهرية فيما اذا كان الطفل مميزاً أو ما إذ لم يبلغ سن التمييز، وهو الأمر الذي عالجته المواد 43 و 79 و 101 من القانون المدني² والمادة 83 من قانون الأسرة الجزائري³، حيث يعني التمييز أن يصبح الطفل بصر عقلي يستطيع أن يميز بين الحسن والقبيح من الأمور وبين الخير والشر والنفع

والضرر وإن كان البصر غير عميق، وهذا التمييز غير تام ولا مستوعب للنتائج، إذ يتكون له فيه وعي صحيح ولكنه منبعث عن عقل غرض لم ينضج ولم تكتمل استنارته، والتمييز بهذا المعنى هو مرحلة وسطى بين عدم التمييز والرشد.⁴

الطفل هو الذي لم تكتمل مداركه القصور عقله عن الإدراك أو اختيار الحقائق النافع منها والابتعاد عن الضار منها ويرجع ذلك لعدم نموه وضعف قدرته الذهنية والبدنية فلا يستطيع وزن الأشياء وتقديرها حق التقدير.⁵

نصت المادة 42 من القانون المدني المعدل والمتمم بالقانون رقم 05-10⁶ على الطفل المميز بأنه "...يعتبر غير مميز من لم يبلغ ثلاث عشرة سنة"، ونصت المادة 43 من نفس القانون على ما يلي: "كل من بلغ سن التمييز ولم يبلغ سن الرشد... يكون ناقص الأهلية وفقا لما يقرره القانون".

بموجب المادتين السابقتين فإن سن التمييز ببلوغ الشخص تمام الثالثة عشر سنة، هذه الفروقات في السن لها أهمية كبيرة من حيث المسؤولية القانونية فالمسؤولية المدنية لا تقوم الا ببلوغ سن 19، أما المسؤولية الجنائية فتقوم ببلوغ سن 18 سنة، فصغير السن الذي لم يبلغ 13 سنة تتعدم مسؤوليته الجنائية، وتقوم المسؤولية الجنائية الناقصة للطفل الذي يبدأ سنه 13 سنة وتنتهي ببلوغ 18 سنة، لتكون مسؤوليته الجنائية مكتملة بعد هذا العمر أو ما يسمى بسن الرشد الجنائي.

2.1.1. تعريف جريمة الاستغلال الجنسي للطفل عبر الإنترنت

نعني بالاستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي هو قيام شخص بالغ بتصرفات جنسية عبر الإنترنت موجهة للطفل، بغية جعله يقوم بأفعال ذات بعد جنسي اما بإجباره عليها أو تشجيعه أو التوسط فيها أو الافادة منها أو استغلالها عن طريق النشر، أو توزيعها ونشرها بين فئات الأطفال بأي شكل آخر، لأهداف مختلفة تختلف حسب رغبات الجاني اما لإشباع رغباته الجنسية أو لمنفعة مادية له، فهناك نوعين من الأهداف إما تكون غير تجارية تكون لإشباع رغبات جنسية صرفة، أو لأهداف تجارية كتصوير الأطفال في مواد إباحية بمقابل مادي معتبر.⁷

2.1. العوامل المساعدة على ارتكاب جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

يسعى قناصو الجنس الى استهداف أكبر عدد ممكن من الأطفال عبر شبكات الانترنت، من أجل استغلالهم في المواد الاباحية والأغراض الجنسية، وقد ساعدهم على ذلك مجموعة من العوامل نذكر منها:⁸

1.2.1. إمكانية إخفاء أركان جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال بسهولة عبر الإنترنت

رغم خطورة هذه الجريمة على الأطفال وعلى المجتمع ككل، مما يؤكد ضرورة البحث والتحري عن مرتكبيها في الفضاء الرقمي التكنولوجي ، فخبرة قناصي الجنس تكون أعلى في هذا المجال بالتحديد لتمكنهم من تدمير الأدلة المادية التي تدينهم.

2.2.1. الإقبال الواسع والمتزايد للأطفال على الأنترنت

بغية تعليم الطفل وترفيهه عبر الاقتناء له ألواح الكترونية، وجد الآباء أنفسهم في قضية أكبر من ذلك بل تم تدمير أبنائهم وانحرافهم، فلما يدخل الطفل لموقع علمي ترفيهي مثلاً، يجد نفسه في موقع اباحي أو تظهر أمامه صور اباحية فجأة حتي ولو لم يرد ذلك.

ظهرت احصائيات في عام 2019 على المستوى الدولي تبرز أن كل واحد من خمسة أطفال يستخدمون الانترنت في الدول النامية و ثلاثة منهم من أصل خمسة يستخدمونها في الدول المتقدمة، وهذا الاستخدام المفرط لهذه الأخيرة يؤكد حتمية الوقوع في الجرائم الجنسية.

3.2.1. غياب الرقابة الأبوية

من أحد عوامل تزايد الجرائم الجنسية ضد الأطفال في الفضاء الرقمي، هو غياب الرقابة الأبوية فقد أصبح الآباء يسكتون أولادهم ويتمصون من مسؤولية تربيتهم والبقاء معهم، بإعطائهم ألواح إلكترونية في نظرهم ستملاً الفراغ الذي يخلّفونه تجاه أطفالهم.

4.2.1. انتشار الأفكار الإباحية والشذوذ الجنسي والتجارة بهما

تعتبر أمريكا عاصمة الأفلام الإباحية والشذوذ الجنسي، كما تعد المجر عاصمة أوروبا في إنتاج هذه المواد، فولاية كاليفورنيا تأوي لوحدها أكثر من 12 ألف موظفا يعملون في التجارة الإباحية، خاصة وأن هذه التجارة تعد الأكثر ربحاً بالنسبة لهم.

2: صور ارتكاب جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

يشهد العصر الحديث زيادة في جرائم تحريض الأطفال على الأعمال الجنسية باستخدام الإنترنت، حيث يقوم البالغون بارتكاب أفعال تستهدف الأطفال وتدفعهم إلى الانحراف الجنسي. تشمل هذه الجرائم إنشاء مواقع جنسية إلكترونية، وجرائم الاتجار بالأطفال لتوريطهم في المواد الإباحية. سنتناول في هذا الجزء التحديات والآثار الخطيرة لهذه الجرائم، مع التركيز على ضرورة تبني استراتيجيات فعالة للوقاية من هذه الظاهرة الخطيرة وحماية الأطفال.

تختلف صور ارتكاب جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي، فقد تكون عبارة عن جريمة تحريض الأطفال على الأعمال الجنسية باستخدام الانترنت (1.2)، أو جريمة الإتجار بالأطفال لغرض استغلالهم في المواد الإباحية (2.2)، أو جريمة ترويج وعرض الصور الفاضحة للأطفال عبر الإنترنت (3.2).

1.2 جريمة تحريض الأطفال على الأعمال الجنسية باستخدام الانترنت

تتحقق هذه الجريمة بقيام شخص بالغ تتوافر لديه النية أو القصد الجنائي، بارتكاب أفعال عبر شبكة الانترنت من شأنها دفع الأطفال الصغار الى الانحراف الجنسي أو الضغط عليه، كإنشاء مواقع جنسية الكترونية فلما يدخل الطفل اليها يجد نفسه فريسة سهلة لمروجيها، أو إغوائه عن طريق تنظيم لقاءات تتضمن سلوكيات جنسية وكذا نقل أو عرض رسائل لها طابع جنسي.⁹

2.2 جريمة الإتجار بالأطفال لغرض استغلالهم في المواد الإباحية

يمكن أن يتخذ الاستغلال الجنسي للأطفال صورة توظيفهم في جرائم الدعارة قصدًا، عبر الإنترنت وذلك عن طريق المتاجرة بهم في المواد الاباحية بإظهار صورهم وفيديوهاتهم عبر وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من وسائل الاعلام والاتصال، تظهر أعمالهم الجنسية سواء مع بعضهم البعض أو مع البالغين سواء برغبتهم أو رغما عنهم فتقوم هذه الجريمة بمجرد تعريض الطفل للانحراف.¹⁰

3.2 جريمة ترويج وعرض الصور الفاضحة للطفل عبر الإنترنت

تقوم هذه الجريمة بقيام شخص بالغ قاصد بعرض ونشر صور وفيديوهات الأطفال وهم يمارسون أنشطة جنسية حقيقية، أو محاكية أو تظهر بعض أجزاء جسمهم بشكل فاحش، مما يجعل الجاني يثير الرغبة واللذة الجنسية، أو عرض صور أطفال عراة أو شبه عراة عبر مواقع التواصل الاجتماعي وغيرها من المنصات الرقمية، وتحقق هذه الجريمة متي قام الجاني بهذه الأفعال، وحسب تقرير الأمم المتحدة هناك سوق دولية لترويج هذه المواد الاباحية للأطفال العالم الثالث، حيث تصل مبيعات هذه الأفلام الى أرقام ضخمة من عائدات الدعارة فقد بلغت سنة 2004 قرابة 07 ملايين دولار أمريكي.¹¹

ثانيا: المجهودات الدولية لحماية الطفل من جرائم الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت

مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي، تبرز من خلاله الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية كأدوات أساسية لتحقيق الحماية القانونية.

تتنوع المجهودات لحماية الطفل من جرائم الاستغلال الجنسي عبر الفضاء الرقمي بين مجهودات دولية ووطنية، الا أن هذه الحماية تجلت بشكل كبير وواضح أكثر على المستوى الدولي لهذا سنتطرق الى موقف القانون الدولي من جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي (1)، ثم نتطرق الى الآليات الدولية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي (2).

1: موقف القانون الدولي من جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

مجال مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي، تبرز فيه الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية كأدوات أساسية لتحقيق الحماية القانونية والتصدي لهذه الظاهرة. الاتفاقيات الإقليمية، مثل الاتفاقية العربية والميثاق الأفريقي، تعزز التعاون والتنسيق لمكافحة هذا التحدي. بجانب ذلك، يؤكد المؤتمر الأوروبي لمكافحة الاستغلال الجنسي والتجاري للأطفال على أهمية التوعية والتعاون الدولي، مع التركيز على دور القضاء في مواجهة هذه الجرائم. هذه المبادرات تعكس التفاني العالمي في تحقيق الحماية الشاملة للأطفال ضد الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت ومواجهة التحديات الرقمية الخطيرة.

كان موقف القانون الدولي من جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي من خلال عقد اتفاقيات ومؤتمرات دولية عالمية لمكافحة هذه الجريمة (1.1)، وكذا اتفاقيات ومؤتمرات دولية اقليمية لمكافحة هذه الجريمة (2.1).

1.1 الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية العالمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

نتطرق من خلال هذا العنصر الى الاتفاقيات الدولية العالمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت (1.1.1)، وإلى المؤتمرات الدولية العالمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت (2.1.1)

1.1.1 الاتفاقيات الدولية العالمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

نتناول في هذا القسم كل من الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الطفل (أ)، و اتفاقية بودابست لمكافحة الجرائم الالكترونية سنة 2001 (ب).

أ. الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الطفل

اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989

تعتبر هذه الاتفاقية ملزمة على الدول المشاركة فيها، فعلى هذه الأخيرة إرسال تقارير والمثول أمام لجنة حقوق الطفل بشكل دوري ليتم فحص مدى التقدم في تطبيق هذه الاتفاقية، بحيث جاء مضمون هذه الاتفاقية في استغلال الأطفال جنسيا حيث تناولت هذه الظاهرة في اطارين، الأول عام يتضمن المعالجة العامة لانتهاك حقوق الطفل، و الثاني خاص يتضمن استغلال الأطفال جنسيا بشكل مباشر في المواد 19 التي تنص على الاستغلال الجنسي للأطفال من قبل العائلة، والمادة 34 التي نصت على تعهد الدول الأطراف بحماية الطفل من هذه الجريمة.¹²

البروتكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد

الإباحية

جاء هذا البروتكول لتحقيق أغراض اتفاقية حقوق الطفل وتنفيذ أحكامها ومن بين أهم أحكامه ما يلي:¹³
ينص هذا البروتكول على حظر بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية من قبل الدول الأطراف.

عرف هذا البروتكول استغلال الأطفال في البغاء بأنه استخدام طفل لغرض أنشطة جنسية لقاء مكافأة أو أي شكل آخر من أشكال العوض، أما استغلال الأطفال في المواد الإباحية فهو محاولة اشباع الشخص البالغ لرغباته الجنسية عن طريق قيامه بتصوير أي طفل بأي وسيلة كانت، يمارس ممارسة حقيقية أو بالحاكاة أنشطة جنسية صريحة أو أي تصوير لأعضائه الجنسية.

وجوب اتخاذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة لإعادة ادماج الأطفال ضحايا هذه الجريمة في المجتمع، وتحقيق شفائهم البدني والنفسي عن طريق تقديم كل المساعدات المناسبة لهم.

ب. اتفاقية بودابست لمكافحة الجرائم الالكترونية سنة 2001

لقد ركزت هذه الاتفاقية على نقاط أساسية تتمثل في الحاجة لاتخاذ تدابير تشريعية لمكافحة الجرائم الالكترونية في ظل هذا التطور التكنولوجي الحاصل، وكذا اتخاذ نفس التدابير للكشف عن هوية مرتكبي هذه

الجرائم وملاحقتهم وتقديمهم للعدالة، وذلك بتوفير قواعد تقنية حديثة للبحث والتحري والتحقيق والتفتيش مع ضرورة التركيز على التعاون الدولي والإقليمي والمحلي لتحقيق النتائج المرجوة.¹⁴

2.1.1 المؤتمرات الدولية العالمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

نتطرق في هذا العنصر إلى المؤتمر الأول لمكافحة الاستغلال الجنسي والتجاري للأطفال سنة 1996 (أ)، وإلى المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة الاستغلال الجنسي والتجاري للأطفال سنة 2001 (ب).

أ. المؤتمر العالمي الأول لمكافحة الاستغلال الجنسي والتجاري للأطفال سنة 1996

انعقد هذا المؤتمر في بلد السويد بالتحديد مدينة ستكهولم في الفترة ما بين 27 إلى 31 أوت 1996، ضم هذا المؤتمر ممثلي الحكومات في 122 دولة وممثلي 400 منظمة غير حكومية، أكد هذا الأخير على ضرورة وضع حد للاستغلال الجنسي للأطفال وألزم الدول بمجموعة من القواعد أهمها:¹⁵

الاهتمام بأولوية مواجهة الاستغلال الجنسي للأطفال.

تطوير التعاون بين الدول وكل قطاعات المجتمع لمنع الأطفال من الانخراط في سوق الجنس.

تجريم كل صور الاستغلال الجنسي للأطفال ومحاسبة كل المذنبين.

مراجعة القوانين والسياسات من أجل الحد من الاستغلال الجنسي للأطفال.

ب. المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة الاستغلال الجنسي والتجاري للأطفال سنة 2001

كان هذا المؤتمر باستضافة حكومة اليابان وشاركت في تنظيمه منظمة الأمم المتحدة للطفولة والمنظمة الدولية للقضاء على بغاء الأطفال في السياحة الآسيوية ومجموعة المنظمات غير الحكومية المعنية باتفاق حقوق الطفل، وأعرب هذا المؤتمر عن الشواغل المقلقة بشأن التكنولوجيا الحديثة ومساهمتها في انتشار جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال لهذا دعى المؤتمر إلى اتخاذ تدابير للتصدي لهذه الجوانب السلبية التي تخلفها التكنولوجيا وخصوصا الدور الذي تقوم به الانترنت في المواد الخبيثة عن الأطفال.¹⁶

2.1.2 الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية الإقليمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

نتطرق من خلال هذا العنصر إلى الاتفاقيات الإقليمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت (1.2.1)، وإلى المؤتمرات الإقليمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت (2.2.1).

1.2.1 الاتفاقيات الإقليمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

نتطرق في هذا العنصر إلى الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

(أ)، وإلى

الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته سنة 1990 (ب).

أ. الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

على الصعيد العربي تم صدور الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات التي تهدف أساسا إلى تعزيز التعاون وتدعيمه بين الدول العربية، من خلال إلزام الدول أطراف هذه الاتفاقية بتجريم الأفعال المتعلقة

بتقنية المعلومات من بينها الجرائم الاباحية، وذلك وفقا لتشريعاتها وأنظمتها الداخلية، وقد عرفت هذه الاتفاقية الجرائم الاباحية بأنها "انتاج او عرض او توزيع او توفير او نشر او شراء او بيع او استيراد مواد اباحية او مخلة بالحياء بواسطة تقنية المعلومات".¹⁷

ب. الميثاق الافريقي لحقوق الطفل ورفاهيته سنة 1990

صدر الاتحاد الافريقي في يونيو 1990 لحماية وتعزيز حقوق الطفل، يتكون هذا الأخير من 48 مادة في قسمين القسم الأول يحتوي على 31 مادة تتحدث عن حقوق الطفل وحرياته وواجباته، أما القسم الثاني فيحتوي على 17 مادة تلزم فيها الدول المشاركة في هذا الميثاق بأخذ التدابير التشريعية وتنفيذ بروتكول هذا الميثاق، الذي يتميز عن البروتكول الذي صدر عن الأمم المتحدة لعام 1989 بأنه أكثر دقة وحماية للأطفال خاصة الطفل الافريقي نظرا للبيئة الافريقية التي يعيش فيها، ولكن رغم جودة هذا الميثاق على الورق الا أن الأوضاع في البلدان الافريقية تقول غير ذلك.¹⁸

1.2.2.1 المؤتمرات الاقليمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

نتطرق في هذا العنصر الى كل من المؤتمر الأوروبي لمكافحة الاستغلال الجنسي والتجاري لأطفال سنة 1991 (أ)، والى المؤتمر العربي لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال سنة 2001 (ب).

أ. المؤتمر الأوروبي لمكافحة الاستغلال الجنسي والتجاري لأطفال سنة 1991

جاء في هذا المؤتمر مجموعة من التوصيات أهمها:¹⁹

" اقامة خط ساخن خاص بهدف الابلاغ عن أي اساءة يتعرض لها الأطفال.

ابرار الدور الفعال للقاضي على اعتبار أنه رجل قانون، حيث يمكن له أداء دور فعال في التقليل من هذه

الجريمة.

التوعية عن طريق الاعلام والمجتمع المدني بخطورة الاستغلال الجنسي على صحة الأطفال."

ب. المؤتمر العربي لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال سنة 2001

تتمثل أهم التوصيات التي جاء بها هذا المؤتمر ما يلي:²⁰

العمل على مواءمة بين القانون الوطني وفق ماتقتضيه الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الطفل والسعي

على تنفيذها.

إلزام الدول بتنفيذ التوصيات التي جاءت بها اللجنة الدولية لحقوق الطفل المتعلقة بالاستغلال الجنسي

للأطفال.

العمل على توفير دعم مالي وفني للمساعدة في تطبيق المخططات المتعلقة بالقضاء على الاستغلال

الجنسي للأطفال.

2. الآليات الدولية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

تتجلى الجهود العالمية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي، عبر الإنترنت كقوة رائدة. يتمتع الإنترنت بفريق عالمي متخصص وبقاعدة بيانات ICAID الفعالة التي اسهمت في ضبط مرتكبين في وقت قصير. تشكل القوة العالمية الافتراضية (VGT) تحالفًا قويًا يضم دولًا وأعضاء من القطاع الخاص لمكافحة الاعتداءات الجنسية عبر الإنترنت. يسلط المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين (ICMEC) الضوء على الجهود الرامية لحماية الأطفال والتصدي للتحديات المتعلقة بالاستغلال الجنسي.

الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية سواء كانت عالمية أو اقليمية لا تكفي وحدها لمواجهة جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الفضاء الرقمي، فكان من الضروري ايجاد هيئات تجسد أحكام تلك الاتفاقيات والمؤتمرات على أرض الواقع من بينها الإنترنت باعتباره جهاز مختص بالمكافحة (1.2)، وباقي أنشطة الهيئات والمنظمات الدولية لمكافحة هذه الجريمة (2.2).

1.2 الانترنت كجهاز مختص في مكافحة جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

يتمثل هذا الجهاز في فريق الإنترنت الأساسي العالمي متخصصين في مكافحة الجرائم المرتكبة ضد الأطفال، كما يتضمن هذا الجهاز أيضا فرقا فرعية يترأسها محققون من جميع أنحاء العالم، أنشأ فرق لمكافحة ICAID الإنترنت قاعدة بيانات خاصة بصور الاساءة الجنسية للأطفال عام 2001 سميت بالنادي الاباحية للأطفال عبر شبكة الانترنت، بحيث تمكنت هذه القاعدة من انقاذ 835 طفل ضحية من 35 دولة والامساك بمرتكبي هذه الجرائم في مدة وجيزة.²¹

2.2 نشاط الهيئات والمنظمات الدولية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

نتطرق من خلال هذا العنصر الى القوة العالمية الافتراضية VGT (1.2.2)، والى المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين ICMEC (2.2.2).

1.2.2 القوة العالمية الافتراضية VGT

تم انشاء هذه القوة العالمية عام 2003 لمكافحة الاساءة الجنسية للأطفال عبر الانترنت، تتكون هذه القوة من 13 دولة عضوة فيها ومن 19 عضو يمثلون القطاع الخاص، يعملون معا كقوة واحدة بالإضافة الى التنسيق الدولي حول الجرائم الالكترونية، لأجل مكافحة هذه الجريمة والتعرف على الأطفال ضحايا الاعتداء الجنسي.²²

2.2.2 المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين ICMEC

تم تأسيس هذا المركز سنة 1998 لتعزيز سلامة الأطفال ورفاهيتهم، من بين الانجازات التي قام بها هذا المركز أنه طور من البرامج الالكترونية وقام بعقد شراكات مع دول مختلفة من أجل رعاية الأطفال وحمايتهم من الاستغلال الجنسي، وقام بإصدار منشور خاص بالمواد الاباحية المتعلقة بالأطفال: التشريع النموذجي والاستعراض العالمي للتشريعات²³، والقانون النموذجي لحماية الطفل أفضل الممارسات: حماية الطفل من الاهمال والايذاء واساءة المعاملة والاستغلال²⁴

الخاتمة:

من خلال دراسة هذا الموضوع توصلنا الى مجموعة من النتائج والتوصيات تتمثل فيمايلي:

النتائج:

- ✓ غموض مفهوم التمييز القانوني: تعقيد مفهوم التمييز يخلق فهماً غير واضح للمسؤوليات القانونية للأطفال.
- ✓ تأخر التمييز: الفروق في سن التمييز تؤدي إلى تأخير في تحديد المسؤوليات القانونية، مما قد يؤثر على حقوق الأطفال.
- ✓ استغلال جنسي عبر الإنترنت: زيادة استهداف الأطفال عبر الإنترنت يتسبب في تفشي جرائم الاستغلال الجنسي.
- ✓ غياب الرقابة الأبوية: غياب رقابة الآباء يسهم في تفاقم مشكلة الجرائم الجنسية ضد الأطفال.
- ✓ انتشار المواد الإباحية: انتشار المواد الإباحية يعزز التعرض المبكر للأطفال للمحتوى الجنسي.
- ✓ استخدام مفرط للإنترنت: استخدام الأطفال المفرط للإنترنت يتسبب في زيادة فرص التعرض للمخاطر الجنسية.
- ✓ تفاقم مشكلة انحراف الأطفال جنسياً نتيجة للتحريض عبر الإنترنت.
- ✓ زيادة في جرائم الاتجار بالأطفال لأغراض استغلالهم في المواد الإباحية.
- ✓ ترويج ونشر صور وفيديوهات فاضحة للأطفال، مما يؤدي إلى تعريضهم للانحراف والمساومة.
- ✓ تحديات في التنفيذ: تنشأ تحديات في تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات بين الدول وفقاً للتشريعات الوطنية.
- ✓ تباين في التفسير: يمكن أن يحدث تباين في تفسير وتنفيذ البروتوكولات الدولية من قبل الدول المشاركة.
- ✓ تحديات التنسيق: تواجه الإنترنتبول تحديات في تنسيق الجهود بين الدول والهيئات الدولية لمكافحة الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت .
- ✓ ضعف التوعية: قد يكون هناك نقص في التوعية بفعاليات القاعدة البيانية ICAID والقوة العالمية الافتراضية VGT .
- ✓ قلة المشاركة القطاعية: تعاني القوة العالمية الافتراضية VGT من قلة المشاركة من قبل القطاع الخاص.

التوصيات:

- ✓ وجوب تبسيط مفهوم التمييز: تبسيط مفهوم التمييز لضمان فهم واضح للمسؤوليات القانونية للأطفال.
- ✓ تعزيز رقابة الآباء: تشجيع الآباء على مراقبة استخدام الأطفال للإنترنت وتفعيل الرقابة الأبوية.
- ✓ تشديد العقوبات: تشديد العقوبات على جرائم استغلال الأطفال جنسياً عبر الإنترنت.

✓ تنظيم محتوى الإنترنت: المطالبة بتنظيم أكثر صرامة للمحتوى الإباحي وتحديد الوصول لضمان حماية الأطفال.

✓ إعمال قوانين صارمة تستهدف مرتكبي جرائم التحريض الجنسي عبر الإنترنت.

✓ تشديد الرقابة ومراقبة الوسائل الرقمية للتصدي لجرائم الاتجار بالأطفال.

✓ تطوير تقنيات ذكاء صناعي لاكتشاف وإزالة المحتوى الإباحي الخطير على الإنترنت.

✓ تعزيز التنسيق الدولي:

✓ تعزيز التعاون بين الدول في تبادل المعلومات والخبرات لتحسين تنفيذ الاتفاقيات.

✓ تعزيز الضغط لتوحيد المعايير وتفسير البروتوكولات الدولية لتجنب التباين، وكذا تشجيع الإنتربول على

تعزيز التعاون الدولي لتبادل المعلومات والخبرات في مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال.

✓ تعزيز التوعية:

✓ إطلاق حملات دولية للتوعية حول حقوق الطفل وخطورة الاستغلال الجنسي.

✓ تعزيز الوعي بالاتفاقيات الدولية ودورها في مكافحة الاستغلال الجنسي.

✓ تعزيز الحملات التوعية عن طريق إطلاق حملات دولية للتوعية بفعاليات قاعدة البيانات ICAID والقوة

العالمية الافتراضية VGT لتعزيز مشاركة الدول والهيئات.

✓ تعزيز التنسيق الإقليمي:

✓ تعزيز التعاون الإقليمي لضمان التنفيذ الفعال للاتفاقيات.

✓ إقامة ورش عمل إقليمية لتبادل الخبرات وتعزيز التواصل.

✓ تعزيز الدعم المالي والفني:

✓ تقديم دعم مالي وفني للدول لتنفيذ خطط القضاء على الاستغلال الجنسي.

✓ إقامة برامج تدريب وتطوير لتعزيز قدرات الأجهزة القانونية والمؤسسات ذات الصلة.

✓ جذب المزيد من المساهمات القطاعية: تشجيع القوة العالمية الافتراضية VGT على جذب مشاركات

إضافية من القطاع الخاص لتعزيز القوة والتأثير.

الهوامش:

¹ القانون: رقم 12-15، مؤرخ في 15 جويلية 2015، يتعلق بحماية الطفل، ج.ر. عدد 39، مؤرخة في 19 جويلية 2015، ص4.

² الأمر: رقم 75-58، مؤرخ في 26 سبتمبر 1975، يتضمن القانون المدني، ج.ر. عدد 78، مؤرخة في 30 سبتمبر 1975، معدل ومتمم، ص990.

³ الأمر: رقم 84-11، مؤرخ في 09 جوان 1984، يتضمن قانون الأسرة، ج.ر. عدد 24، مؤرخة في 12 جوان 1984، معدل ومتمم، ص910.

- ⁴ العشعاش اسحاق، حماية الطفل من الإجرام السيبراني - دراسة مقارنة مع الاتفاقيات الدولية -، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، كلية الحقوق لجامعة الجزائر 1، العدد 05، 2020، ص 333.
- ⁵ Dictionnaire Quillet de la langue française, librairie aristide Quillet, paris, France, 1975, p41.
- ⁶ الأمر 58-75 مرجع سبق ذكره، معدل ومتمم.
- ⁷ بوتعني فريد، بولحبال آية، شينار سامية، الطفل والجريمة المعلوماتية: جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الانترنت، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق لجامعة تامنغست وجامعة باتنة الجزائر، العدد 02، 2021، ص 258.
- ⁸ موسوني سليمة، تدخل المجتمع الدولي لحماية الأطفال في ظل تفاقم ظاهرة الاستغلال الجنسي لهم عبر الفضاء الرقمي، المجلة الافريقية للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق لجامعة أحمد دراية-أدرار الجزائر، العدد 02، 2022، ص-ص 58-59.
- ⁹ قشيوش رحمونة، الحماية القانونية للطفل ضحية الاستغلال الجنسي في ظل الفضاء الرقمي، مجلة نوميروس الأكاديمية، كلية الحقوق للمركز الجامعي مغنية الجزائر، العدد 02، 2020، ص-ص 217-218.
- ¹⁰ المرجع نفسه، ص-ص 219-220.
- ¹¹ موسوني سليمة، مرجع سبق ذكره، ص 61.
- ¹² قشيوش رحمونة، مرجع سبق ذكره، ص 224.
- ¹³ بوتعني فريد، بولحبال آية، شينار سامية، مرجع سبق ذكره، ص-ص 271-270.
- ¹⁴ عبيشات أمينة، عماري براهيم، البيئة الرقمية وعلاقتها بالجرائم الواقعة على الأطفال -الاستغلال الجنسي الالكتروني نموذجا-، دفاتر مخبر حقوق الطفل، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة حسيبة بن بوعلي -الشلف-الجزائر، المجلد الثالث عشر، العدد 01، 2022، ص 139.
- ¹⁵ موسوني سليمة، مرجع سابق ذكره، ص 66.
- ¹⁶ عبيشات أمينة، عماري براهيم، مرجع سبق ذكره، ص-ص 141-142.
- ¹⁷ المرجع نفسه، ص 143.
- ¹⁸ قشيوش رحمونة، مرجع سبق ذكره، ص 226.
- ¹⁹ دعاس آسية، حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي عبر الانترنت في القانون الدولي لحقوق الإنسان، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، كلية الحقوق الجامعة الاسلامية العالمية ماليزيا، العدد 01، 2022، ص 859.
- ²⁰ موسوني سليمة، مرجع سبق ذكره، ص 69.
- ²¹ توز مليكة، المكافحة الدولية لجرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر سياق التكنولوجيا الرقمية، ورقة بحثية مقدمة ضمن المؤتمر الدولي الموسوم بعنوان: الاساءة الجنسية للأطفال -الواقع وسبل المعالجة-، المركز الديمقراطي العربي، برلين ألمانيا، 2021، ص ط.
- ²² موسوني سليمة، مرجع سبق ذكره، ص 71.
- ²³ إيرني ألن، المواد الاباحية المتعلقة بالأطفال، -<https://www.icmec.org/wp-content/uploads/2015/10/7th-Edition-AR.pdf>، 14-1-2013، 2-6-2023.
- ²⁴ جونز هوبكنز القانون النموذجي لحماية الطفل -http://www.icmec.org/wp-content/uploads/2015/10/CP_Model_Law_Arabic_Final.pdf، 12-1-2013، 1-12-2023.